وجب ثلث الالف اتفاقا لان الباء للمعاوضة والمقابلة تثبت التوزيع ولو قالت طلقني وضرتي
على الف فطلقها وهي لا يجب ما يخصها من الالف لان المقابلة بدلالة ظاهر الحال اذ لو حمل على
على الشرط لكان البدل كله عليها ولا فائدة لها في التوزيع وفي كافي الحاكم لو خلع المريضة على الف فان الالف
تقسم عليها على قدر مهر امثالها وبه علم ان قوله ان في الطلاق على الاختلاف ليس على اطلاقه
كما لا يخفى وكذا لو قال انت طالق على الف توقف على قبولها الا اذا اراد وكذا لو قال
انت طالق على ان تعطيني الفا فالشرط قبولها لا اعطاؤها وكذا لو قال أنت
طالق على دخولك الدار توقف على قبولها لا على دخولها كذا في الخانية وفي شرح
الكنز انت طالق على ان تدخلي الدار توقف على الدخول فكان شرطا وهو فعلها وهذا
يفرق بين ما اذا دخلت بين المصدر وما كان بمعناه وقد فرقوا بينهما في
مسائل ومن بكسر الميم موضوعة للتبعيض ظاهر في ان المعنى الحقيقي لها
فقط وفي المغني انها تأتي على خمسة عشر وجها أحدها ابتداء الغاية وهو
الغالب عليها حتى ادعى جماعة ان سائر معانيها راجعة اليه نحو من المسجد الحرام
وفي الحديث مطرنا من الجمعة الى الجمعة الثاني التبعيض وعلامتها امكان سد بعض
سدها الثالث بيان الجنس نحو من الاوثان الرابع التعليل نحو مما خطاياهم
الخامس البدل نحو رضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة السادس مرادفة في نحو
قويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله السابع مرادفة الباء نحو ينظرون من طرف
خفي

خفي الثامن مرادفة في نحو أرني ماذا خلقوا من الارض التاسع مرادفة عند
نحو لن تغني عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيئا العاشر مرادفة ربما اذا اتصلت
بما نحو وانا لما نضرب الكبش ضربة الحادي عشر مرادفة على نحو ونصرناه من القوم
الثاني عشر الفصل والله يعلم المفسد من المصلح الثالث عشر الغاية نحو ما رأيت
من ذلك الموضع الرابع عشر التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني
من رجل الخامس عشر تأكيد العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من احد اه وفي التلويح
والمحققون على ان اصلها ابتداء الغاية والبواقي راجعة اليها وذهب بعض الفقهاء
الى ان اصلها التبعيض دفعا للاشتراك وهذا ليس بسديد لاطباق أئمة اللغة
على انها حقيقة في ابتداء الغاية اه وتقدم في التحرير قوله وكثير من أئمة اللغة انها للابتداء
الغاية ورجع معانيها اليه فالمعنى في نحو اكلت من الرغيف ابتداء اكلي وهو مع
تعسفه لا يصح لان ابتداء اكلي واخذي لا يفهم من التركيب ولا مقصود الافادة
بل تتعلق ببعض مدخولها كيف وابتداؤه مطلقا قد يكذب وتخصيصه بذلك
الجزئي غير مفيد واستقراء مواقعها يفيد انها متعلقة ان تعلق بمسافة قطعا
لما كسرت ومشيت أولا كبعت واجرت فلا بتداء الغاية اي ذا الغاية وهو
ذلك الفعل أو متعلقة المبين منتهاه وان افادتنا ولا كأخذت واكلت واعطيت
فلا يصالة الى بعض مدخولها فعلت بتبادر كل من المعنيين في محليهما مع خصوص
ذلك الفعل فلم يبق الا الاظطرار معنى مشترك وتكون له او المشترك اللفظي اما جعلها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)